

المؤتمر العالمي العاشر للوحدة الإسلامية

ـ(224) (ما من عبد استرعاه الله رعية فلم يحططها بنصيحة إلا لم يجد رائحة الجنة)(1). وقال صلى الله عليه وآله وسلم: (ما من وال يلي رعية من المسلمين فيموت وهو غاش لهم إلا حرّم الله عليه الجنة)(2). ويجب على الحاكم الإسلامي أن لا يحمّل الرعية فوق طاقتها، قال الرسول صلى الله عليه وآله وسلم: (لا تخرجوا أمتي اللهم من أخرج أمتي فانتقم منه)(3). ويجب على الحاكم أن لا يستثمر منصبه وتقديس الرعية له في دفعها للتنازل عن بعض حقوقها أو حريتها في التصرف، فحينما طلب وفد هوازن من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم إرجاع السبايا من النساء قال لهم: (إمّا ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لكم)، فقال المهاجرون والأنصار: (وما كان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم)، أمّا بنو تميم وبنو فزارة وبنو سليم فأبوا التنازل عن حقهم، فقال الرسول صلى الله عليه وآله وسلم: (من أمسك منكم بحقّ فله بكل إنسان ستة فرائض من أول فيء نصيبه، فردّوا إلى الناس نساءهم وأبناءهم)(4). وحينما رفضت بريرة الرجوع إلى زوجها قال لها الرسول صلى الله عليه وآله وسلم: (لو أرجعته فأنّّه أبو ولدك) فقالت: يا رسول الله تأمرني به؟ فلم يستثمر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم منصبه وتقديس بريرة له ليأمرها بالرجوع إليه مع كراهيتها له، وإنما قال لها: (إنّما شافع) فقالت: فلا حاجة لي فيه(5).

1ـ صحيح البخاري 9: 8، 2ـ سنن الدارمي 2: 324، 3ـ مجمع

الزوائد 5: 214، 4ـ سيرة ابن كثير 3: 668-669، 5ـ سنن الدارقطني 2: 154 دار المعرفة

بيروت 1386 هـ.